

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ١١٣٩ لسنة ٢٠١٨

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٩ لسنة ٢٠١٥ بالموافقة على اتفاق قرض (برنامج خدمات الصرف الصحى المستدامة بالمناطق الريفية) بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك الدولى لإعادة الإعمار والتنمية والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٤ ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠١٥ بشأن إنشاء وحدة إدارة مشروعات الصرف الصحى للقرى بجمهورية مصر العربية تتبع وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية مباشرة وتعديلاته ؛

وبناءً على ما عُرض من وحدة إدارة برنامج مشروعات صرف صحى للقرى ؛

قـرـر:

(المادة الأولى)

يُعتمد دليل إجراءات الشراء والتعاقدات الخاص باتفاقية قرض (برنامج خدمات الصرف الصحى المستدامة بالمناطق الريفية) بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك الدولى لإعادة الإعمار والتنمية ، وتتولى وحدة إدارة برنامج مشروعات الصرف الصحى بجمهورية مصر العربية تنفيذه فى شأن المناقصات والممارسات التى تقوم وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية بطرحها فى إطار برنامج ذلك القرض ، وذلك باستثناء المناقصات والممارسات التى يتم طرحها تحت «مكون الدعم الفنى (IPF)» والمشار إليها بالجزء الثانى من الجدول الأول لاتفاقية التمويل الإضافى للبرنامج .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ،
وعلى السادة المختصين تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٠١٨/١٢/٢٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ مصطفى مديولى